

## سنن ابن ماجه

2301 - حدثنا هدية بن عبد الوهاب وأيوب بن حسان الواسطي وعلي بن سلمة . قالوا حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ A .  
 . ( خبنة يتخذ ولا فليأكل بحائط أحدكم مر إذا ) Y  
 [ ش - ( خبنة ) معطف الإزار وطرف الثوب . أي لا يأخذ منه في ثوبه . يقال أحن الرجل إذا خبأ شيئاً في ثوبه أو سراويله . ] K صحيح